

من مات مطلقا هذا ما ظهر له في القم وفوق كل ذي علم علمه  
**واما المسئلة الثانية** هي انه هل يدخل اولاد البنات في النسل  
 والعقب وكذا هل يدخلون في نحو الاولاد والذرية وقد كنت  
 عزمت على ان اضع فيها رسالتي لما وقع فيها من الاضطراب فاحسبت  
 عند ذلك لما احرره هنا فاقول قد ذكر هذه المسئلة الامام الطوسي  
 في انفق الوسائل ثم قال بعد ما اطلال في النقول ما حاصله ان في  
 دخول اولاد البنات في لفظ الاولاد واولاد الاولاد اختلاف  
 الرواية لا يدخلون وعليه الفتوي وكذا في دخولهم في لفظ  
 الذرية والنسل والعقب اختلاف الرواية وفي الخبر قد لا يدخلون  
 وكذا لفظ الاولاد والجنس واهل البيت الحكم فيهم واحد ولا يدخل  
 اولاد البنات قال ووطقت ذلك في بيستين ومعمها  
 الـ واهل واولاد كذا عقب **نسل** وحبس كذا في خبر حمير  
 فلا دخول لاولاد البنات قتل **فما** ذكرت فقدم الذي ذكره  
 قال ورايت بعض الناس يقول انه اذا قال على اولادي واولاد  
 اولادي واولاد اولاد اولادي ان اولاد البنات يدخلون حسنة  
 من غير ان يقول في المسئلة روايات وليس كذلك فان قيل  
 الاصحاب يوردون ذلك ولو ذكر عشق بطون في ظاهر الرواية  
 لانهم جعلوا المانع من دخولهم كونهم منسوبين الى ابايهم دون  
 امهاتهم انتهى ما خصا وذكر العلامة البرقي في قاعدة الاصل  
 في الكلام الحقيقي ان الذي عليه غالبا المشايخ ان الذرية والنسب  
 خاص باولاد الابن دون اولاد البنات وعليه الفتوي واليه  
 اختلف هل يدخل ولد بنت علي وولده علي وولده علي  
 قال في المحيط لا يدخلون في ظاهر الرواية وعليه الفتوي  
 لانهم يسمون ابي الاب لابن الام واعتمده في التخصيص وان  
 اعتمده المتأخرون منهم الشيخ قاسم الخنفي وقال وهو  
 الذي

وفي ظاهر الرواية لا يدخلون

الذي

University